

الشيخين
للإمام أبي داود

سليمان بن الأشعث الحنطاني - توفي سنة ٢٧٥ هجرية

رواية اللؤلؤ

طبعة بمقتضى عسلي ثلاثين حسنة

للجزء الثاني والعشرون

مركز البحث والدراسات والبحوث

دار الفاضل

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموحدة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

٢٠١٨ هـ - ١٤٤٠ م

الناشر

دار النشر

مركز البحوث وتقديم المعلومات

٢٤ ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية

ت: ٢٢٧٤١٠١٧ - ٢٢٨٧٠٩٣٥ / ٠٠٢٠٢ المحمول: ٠١٢٢٣٣٨٩١٠ / ٠٠٢

WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@taaseel.com

٢٢- بَابُ فِي أَكْلِ الثَّرِيدِ ^(١)

[٣٧٣٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْتِيُّ ، حَدَّثَنَا
 الْمُبَارَكُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ رَجُلٍ
 مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 قَالَ : كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثَّرِيدُ
 مِنَ الْخُبْزِ ، وَالثَّرِيدُ مِنَ الْحَيْسِ ^(٢) .
 قال أبو داود : وَهُوَ ضَعِيفٌ .

٢٣- بَابُ فِي كَرَاهِيَةِ النَّقْرِ لِلطَّعَامِ

[٣٧٣٧] حَدَّثَنَا الثُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا
 سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنِي قَبِيصَةُ بْنُ هُلْبٍ ، عَنْ

(١) الثريد : الخبز الذي يهشم ويبل بالمرق .

(٢) الحيس : طعام متخذ من التمر والأقط والسمن .

أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ،
 فَقَالَ : إِنَّ مِنَ الطَّعَامِ طَعَامًا أَتَحْرَجُ مِنْهُ ، فَقَالَ :
 « لَا يَتَخَلَّجَنَّ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارِعَةٌ ^(١) فِيهِ
 النَّصْرَانِيَّةُ » .

٢٤ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ أَكْلِ الْجَلَالَةِ ^(٢)

[٣٧٣٨] **حدَّثنا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ ،
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ
 مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَالْبَانِيهَا .

[٣٧٣٩] **حدَّثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ ،

(١) المضارعة : المشابهة والمقاربة .

(٢) الجلالة : الدابة التي يكون طعامها من المستقنرات .

حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لَبَنِ الْجَلَالَةِ .

[٣٧٤٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَهْمٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ ،
عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ
قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ
يُزَكَبَ عَلَيْهَا ، أَوْ يُشْرَبَ مِنَ الْبَانِهَا .

٢٥- بَابٌ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

[٣٧٤١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ
خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ ، وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ .

[٣٧٤٢] **حدثنا** موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : ذَبَحْنَا
يَوْمَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ ، فَنَهَانَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ ، وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ
الْخَيْلِ .

[٣٧٤٣] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ شَيْبٍ وَحَيُّوَةُ بْنُ شَرِيحِ
الْحِمَصِيِّ ، قَالَ حَيُّوَةُ : حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ
يَزِيدَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُقْدَامِ بْنِ
مَعْدِي كَرَبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ
الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ . زَادَ حَيُّوَةُ : وَكُلَّ ذِي
نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ .

٢٦- بَابُ فِي أَكْلِ الْأَرْزَبِ

[٣٧٤٤] **حدثنا** موسى بن إسماعيل ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنْتُ
غُلَامًا حَزْوَرًا^(١) ، فَصِدْتُ أَرْزَبًا ، فَشَوَيْتُهَا ، فَبَعَثَ
مَعِيَ أَبُو طَلْحَةَ بِعَجْزِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا .

[٣٧٤٥] **حدثنا** يحيى بن خلف ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ
عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ
أَبِي خَالِدَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو
كَانَ بِالصَّفَّاحِ - قَالَ مُحَمَّدٌ : مَكَانٌ بِمَكَّةَ ، وَأَنَّ
رَجُلًا جَاءَ بِأَرْزَبٍ قَدْ صَادَهَا ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ
ابْنَ عَمْرٍو ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ : قَدْ جِيءَ بِهَا إِلَيَّ

(١) الحزور: المراهق .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ فَلَمْ يَأْكُلْهَا ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ أَكْلِهَا ، وَزَعَمَ أَنَّهَا تَحِيضُ ^(١) .

٢٧- بَابٌ فِي أَكْلِ الضَّبِّ ^(٢)

[٣٧٤٦] **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ خَالَتَهُ أَهَدَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَضْبًا وَأَقِطًا ، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَمِنَ الْأَقِطِ ^(٣) ، وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقَدُّرًا ، وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَتِهِ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) **الحيض** : دم يسيل من رحم المرأة البالغة في أيام معلومة من كل شهر .

(٢) **الضَّب** : حيوان من جنس الزواحف .

(٣) **الأقَط** : اللبن المجفف .

[٣٧٤٧] **حدثنا القَعْنَبِيُّ** ، **عَنْ مَالِكٍ** ، **عَنْ ابْنِ شِهَابٍ** ،
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، **عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**
ابْنِ عَبَّاسٍ ، **عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ** ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ ، فَأَتَى بِضَبِّ مَحْنُودٍ ^(١) ،
فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ
الَّتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ : أَخْبِرُوا النَّبِيَّ ﷺ بِمَا يُرِيدُ
أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ ، فَقَالَ : هُوَ ضَبٌّ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ يَدَهُ ، قَالَ : فَقُلْتُ : حَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ : « **لَا ، وَلَكِنَّهُ**
لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ ^(٢) » ، قَالَ خَالِدٌ :
فَاجْتَرَزْتُهُ ^(٣) فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

(١) المحنود: المشوي .

(٢) أعاف: أكره .

(٣) الاجترار: السحب .

[٣٧٤٨] **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ**، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ، فَأَصَبْنَا ضَبَابًا، قَالَ: فَشَوَيْتُ مِنْهَا ضَبًّا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: فَأَخَذَ عُوْدًا فَعَدَّ بِهِ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَسَّخَتْ^(١) دَوَابَّ فِي الْأَرْضِ، وَإِنِّي لَا أُدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ**»، قَالَ: فَلَمْ يَأْكُلْ وَلَمْ يَنْهَ.

[٣٧٤٩] **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ**، أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ

(١) المسخ: قلب الخلقة من شيء إلى شيء.

أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الضَّبِّ .

٢٨- بَابٌ فِي أَكْلِ الْحُبَارَى ^(١)

[٣٧٥٠] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنِي بُرَيْهٌ بْنُ عُمَرَ بْنِ
سَفِينَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَكَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ
ﷺ لَحْمَ حُبَارَى .

٢٩- بَابٌ فِي أَكْلِ حَشْرَاتِ الْأَرْضِ

[٣٧٥١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا غَالِبُ
ابْنُ حَجْرَةَ ، حَدَّثَنَا مِلْقَامُ بْنُ تَلْبِ ، عَنْ أَبِيهِ

(١) الحبارى : طائر طويل العنق ، رمادي اللون ، في منقاره

طول .

قَالَ : صَحِبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَسْمَعْ لِحَشْرَةَ الْأَرْضِ تَحْرِيْمًا .

[٣٧٥٢] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الْكَلْبِيِّ أَبُو ثَوْرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ نُمَيْلَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَسُئِلَ عَنْ أَكْلِ الْقَنْفَذِ ، فَتَلَا : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾ [الأنعام : ١٤٥] ، قَالَ : قَالَ شَيْخٌ عِنْدَهُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « خَبِيْثَةٌ مِنَ الْخَبَائِثِ » ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ كَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا ، فَهُوَ كَمَا قَالَ .

٣٠- بَابُ مَا لَمْ يُذَكَّرْ تَحْرِيمُهُ

[٣٧٥٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ صَبِيحٍ ، حَدَّثَنَا
 الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي :
 ابْنَ شَرِيكَ الْمَكِّيَّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ
 أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ أَهْلُ
 الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ ، وَيَتْرَكُونَ أَشْيَاءَ تَقْدُرًا ،
 فَبَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ صلى الله عليه وسلم ، وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ ، وَأَحَلَّ
 حَلَالَهُ ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ ،
 وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ،
 وَتَلَا : ﴿ قُلْ لَا أُجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾ [الأنعام : ١٤٥]
 إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٣١ - بَابُ فِي أَكْلِ الضَّبْعِ

[٣٧٥٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِمِيُّ ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّبْعِ ، فَقَالَ : «هُوَ صَيْدٌ ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ»^(١) .

٣٢ - بَابُ النَّهْيِ عَنِ أَكْلِ السَّبَاعِ

[٣٧٥٥] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ .

(١) المحرم والحرام : الذي أهل بالحج أو بالعمرة وبأشرف أسبأبها .

[٣٧٥٦] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

[٣٧٥٧] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ رُوبَةَ التَّغْلِبِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَوْفٍ ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **أَلَا لَا يَحِلُّ ذُو نَابٍ مِنَ السَّبْعِ ، وَلَا الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ ، وَلَا اللَّقْطَةُ** ^(١) **مِنْ مَالٍ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَعْنِيَ عَنْهَا ، وَأَيَّمَا رَجُلٍ ضَافَ قَوْمًا فَلَمْ يَقْرُوهُ فَإِنَّ لَهُ أَنْ يُعَقَّبَهُمْ** ^(٢) **بِمِثْلِ قِرَاهُ** » .

(١) اللقطة : الشيء الذي تعثر عليه من غير قصد .

(٢) يعقبهم : يأخذ منهم عوضاً .

[٣٧٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ ،
عَنْ ابْنِ أَبِي عَزْرُوبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ
مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ
عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي
مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

[٣٧٥٩] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
حَزْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ سُلَيْمَانُ بْنُ
سُلَيْمٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمِقْدَامِ ، عَنْ
جَدِّهِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ ،
فَأَتَتِ الْيَهُودُ فَشَكَّوْا أَنَّ النَّاسَ قَدْ أَسْرَعُوا إِلَيَّ

حَظَائِرِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَلَا لَا تَحِلُّ
أَمْوَالُ الْمُعَاهِدِينَ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحَرَامٌ عَلَيْكُمْ حُمْرُ
الْأَهْلِيَّةِ ، وَخَيْلُهَا ، وَبِغَالُهَا ، وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ
السَّبَاعِ ، وَكُلُّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ» .

[٣٧٦٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ زَيْدٍ الصَّنَعَانِيِّ ،
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ
ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْهَرِّ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : عَنْ
أَكْلِ الْهَرِّ ، وَأَكْلِ ثَمَنِهَا .

٢٢ - بَابٌ فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ^(١)

[٣٧٦١] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِصِّصِيُّ ،

(١) الحمر الأهلية: التي تألف البيوت وهي ضد الوحشية .

حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَ
لُحُومَ الْحُمُرِ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ الْخَيْلِ .

قَالَ عَمْرُو : فَأَخْبَرْتُ هَذَا الْخَبَرَ أَبَا الشَّعْثَاءِ ،
فَقَالَ : قَدْ كَانَ الْحَكَمُ الْغِفَارِيُّ فِينَا يَقُولُ هَذَا ،
وَأَبَى ذَلِكَ الْبَحْرُ ؛ يُرِيدُ : ابْنَ عَبَّاسٍ .

[٣٧٦٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ
عُبَيْدِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
غَالِبِ بْنِ أَبَجَرَ قَالَ : أَصَابَتْنَا سَنَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ فِي
مَالِي شَيْءٌ أَطْعَمُ أَهْلِي إِلَّا شَيْءٌ مِنْ حُمْرٍ ، وَقَدْ

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَرَّمَ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَاتَّيْتُ
النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَابَتْنَا السَّنَةُ ،
وَلَمْ يَكُنْ فِي مَالِي مَا أُطْعِمُ أَهْلِي إِلَّا سِمَانُ حُمْرٍ ،
وَإِنَّكَ حَرَّمْتَ لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، فَقَالَ : «أَطْعِمِ
أَهْلَكَ مِنْ سَمِينِ حُمْرِكَ ؛ فَإِنَّمَا حَرَّمْتُهَا مِنْ أَجْلِ
جَوَالِي الْقَرْيَةِ» ، يَعْنِي : الْجَلَالَةَ ^(١) .

[٣٧٦٣] **حدثنا سهل بن بكار** ، **حدثنا وهيب** ، **عن**
ابن طاوس ، **عن عمرو بن شعيب** ، **عن أبيه** ،

(١) زاد في بعض النسخ : «حدثنا محمد بن سليمان ، حدثنا
أبو نعيم ، عن مسعر ، عن عبيد ، عن ابن معقل ، عن
رجلين من مزينة ، أحدهما عن الآخر ، عبد الله بن
عمرو بن عويم ، والآخر غالب بن أبجر ، قال مسعر :
إن غالباً الذي أتى النبي ﷺ بهذا الحديث» .

عَنْ جَدِّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ
لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَنِ الْجَلَّالَةِ ؛ عَنْ
رُكُوبِهَا وَأَكْلِ لَحْمِهَا .

٣٤ - بَابٌ فِي أَكْلِ الْجَرَادِ

[٣٧٦٤] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورَ ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ،
وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ سِتًّا أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، فَكُنَّا نَأْكُلُهُ مَعَهُ .

[٣٧٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا
ابْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ ، عَنْ
أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : سِئِلَ النَّبِيُّ
ﷺ عَنِ الْجَرَادِ ، فَقَالَ : « أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ ﷻ ،
لَا آكُلُهُ ، وَلَا أَحْرَمُهُ » .

قال أبو داود: رَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمْ يَذْكُرْ سَلْمَانَ .

[٣٧٦٦] **حدثنا نصر بن عليّ** وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنُ عَمَارَةَ ، عَنْ
أَبِي الْعَوَّامِ الْجَزَارِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ
سَلْمَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ . . . فَقَالَ مِثْلَهُ ،
فَقَالَ : « **أَكْثَرُ جُنُودِ اللَّهِ** » . قَالَ عَلِيُّ : اسْمُهُ فَائِدٌ ،
يَعْنِي : أَبَا الْعَوَّامِ .

قال أبو داود: رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَوَّامِ ،
عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، لَمْ يَذْكُرْ سَلْمَانَ .

٣٥ - بَابٌ فِي أَكْلِ الطَّائِفِي مِنَ السَّمَكِ

[٣٧٦٧] **حدثنا أحمد بن عبدة** ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
سُلَيْمِ الطَّائِفِيِّ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ، عَنْ

أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَلْقَى الْبَحْرُ أَوْ جَزَرَ عَنْهُ فَكُلُوهُ ، وَمَا مَاتَ فِيهِ وَطْفًا فَلَا تَأْكُلُوهُ » .

قال أبو داود : رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَأَيُّوبُ وَحَمَّادٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، أَوْ قُفُوهُ عَلَى جَابِرٍ ، وَقَدْ أُسْنِدَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ ضَعِيفٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(١) .

(١) زاد في رواية لابن العبد : «حدثنا ابن نُفَيْل ، حدثنا إسماعيل ، عن خالد ، عن معاوية بن قُرَّةِ أَبِي إِيَّاسٍ ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَتَى بِسَمَكَةٍ طَافِيَةٍ فَأَكَلَهَا .

قال أبو داود : وروى عبد الملك بن أبي بَشِيرٍ ، عن عكرمة ، قال : أشهد على ابن عباس ، قال : أشهد على أبي بكر الصديق ، أنه قال : كُلُوا الطَّافِيَّ مِنَ السَّمَكِ .

٣٦- بَابُ فِي الْمَضْطَّرِّ إِلَى الْمَيْتَةِ

[٣٧٦٨] حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ،
 عَنْ سِمَالِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ
 رَجُلًا نَزَلَ الْحَرَّةَ ^(١) وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ :
 إِنَّ نَاقَةَ لِي ضَلَّتْ ، فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا ،
 فَوَجَدَهَا فَلَمْ يَجِدْ صَاحِبَهَا ، فَمَرِضَتْ ، فَقَالَتْ
 امْرَأَتُهُ : انْحَرْهَا ^(٢) ، فَأَبَى ، فَانْفَقَتْ ، فَقَالَتْ :
 اسْلُخْهَا حَتَّى نُقَدِّدَ شَحْمَهَا وَلَحْمَهَا فَنَأْكُلَهُ ،

= حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا
 عبد الملك بن أبي بشير ، عن عكرمة ، قال : أشهد على
 ابن عباس ، قال : أشهد على أبي بكر الصديق ، قال :
 كُلُوا الطَّافِي مِنَ السَّمِكِ » .

(١) الحرة : أرض ذات حجارة سود .

(٢) النحر : الطعن في أسفل العنق عند الصدر .

فَقَالَ : حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَآتَاهُ ، فَسَأَلَهُ ،
 فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكَ غِنَى يُغْنِيكَ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ :
 « فَكُلُوهَا » ، قَالَ : فَجَاءَ صَاحِبُهَا ، فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ،
 فَقَالَ : هَلَّا كُنْتَ نَحَرْتَهَا ، قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ .
 [٣٧٦٩] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ
 ابْنُ دُكَيْنٍ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ وَهَبِ بْنِ عُقْبَةَ الْعَامِرِيُّ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ الْفُجَيْعِ الْعَامِرِيِّ ،
 أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا يُحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةَ ؟
 قَالَ : « مَا طَعَامُكُمْ ؟ » قُلْنَا : نَعْتَبُقُ وَنَضَطَبُحُ - قَالَ
 أَبُو نَعِيمٍ : فَسَرَّهُ لِي عُقْبَةُ : قَدَحُ غُدْوَةٍ ^(١) ، وَقَدَحُ
 عَشِيَّةٍ ^(٢) ، قَالَ : « ذَاكَ - وَأَبِي - الْجُوعُ » ، فَأَحَلَّ لَهُمُ
 الْمَيْتَةَ عَلَى هَذِهِ الْحَالِ .

(١) الغدوة : البكرة . (٢) العشي والعشية : آخر النهار .

قال أبو داود: العُبُوقُ مِنْ آخِرِ النَّهَارِ، وَالصَّبُوحُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ .

٢٧- بَابٌ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ لُؤْنَيْنِ مِنَ الطَّعَامِ

[٣٧٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، أَخْبَرَنَا الْقَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَدِدْتُ أَنْ عِنْدِي خُبْزَةٌ بِيضَاءَ مِنْ بُرَّةٍ^(١) سَمْرَاءَ مُلْبَقَّةَ بِسَمْنٍ وَلَبَنٍ» ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَاتَّخَذَهُ ، فَجَاءَ بِهِ ، فَقَالَ : «فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا؟» قَالَ : فِي عُكَّةٍ ضَبَّ^(٢) ، قَالَ : «ارْزُقْهُ» .

(١) البرة : حبة القمح .

(٢) عكة ضب : الوعاء المأخوذ من جلد ضب .

٣٨- بَابٌ فِي أَكْلِ الْجُبْنِ

[٣٧٧١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى الْبَلْخِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِجُبْنَةٍ فِي تَبُوكَ ^(١) ، فَدَعَا بِسِكِّينٍ فَسَمَّى وَقَطَعَ .

٣٩- بَابٌ فِي الْعَلِّ

[٣٧٧٢] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « نِعْمَ الْأُدْمُ ^(٢) الْعَلُّ » .

(١) تبوك : مدينة رئيسة بالحجاز اليوم .

(٢) الأدم : ما يؤكل مع الخبز .

[٣٧٧٣] **حدَّثنا** أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَمُسْلِمٌ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ
 طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
 « نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ » .

٤٠- بَابٌ فِي أَكْلِ الثُّومِ

[٣٧٧٤] **حدَّثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
 عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا
 فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ : لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلِيَقْعُدْ فِي
 بَيْتِهِ » ، وَإِنَّهُ أَتَى بِبَدْرِ فِيهِ خَضِرَاتٌ ^(١) مِنَ الْبُقُولِ ،

(١) الخضرات : نباتات طرية خضراء .

فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا ، فَسَأَلَ ، فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ ،
 فَقَالَ : «قَرَّبُوهَا» - إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ ،
 فَلَمَّا رَأَهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قَالَ : «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي» ^(١) مَنْ
 لَا تَنَاجِي . قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ : يَبْدُرُ ، فَسَرَّهُ
 ابْنُ وَهَبٍ : طَبَّقُ .

[٣٧٧٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ، أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّ
 أَبَا النَّجِيبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ
 أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ الثُّومَ وَالْبَصْلَ ، وَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَشَدُّ
 ذَلِكَ كُلَّهُ الثُّومُ ، أَفْتَحَرَّمُهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

(١) المناجاة والتناجي : المحادثة سرًا .

«كُلُوهُ ، وَمَنْ أَكَلَهُ مِنْكُمْ فَلَا يَقْرَبْ هَذَا الْمَسْجِدَ حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهُ مِنْهُ» .

[٣٧٧٦] **حدَّثنا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،**
عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ زُرَّ بِنِ
حُبَيْشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ - أَظُنُّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
قَالَ : «مَنْ تَفَلَّ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ
عَيْنَيْهِ ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ
مَسْجِدَنَا» ثَلَاثًا .

[٣٧٧٧] **حدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ**
عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ : «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ
الْمَسَاجِدَ» .

[٣٧٧٨] **حدَّثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ ،
 حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ
 الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : أَكَلْتُ ثُومًا ، فَأَتَيْتُ مُصَلَّى
 النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ سُبِقْتُ بِرِكَعَةٍ ، فَلَمَّا دَخَلْتُ
 الْمَسْجِدَ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيحَ الثُّومِ ، فَلَمَّا
 قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ : **«مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ
 الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا أَوْ رِيحُهُ»** ، فَلَمَّا
 قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَتُعْطِيَنِي يَدَكَ ، قَالَ : فَأَدْخَلْتُ يَدَهُ
 فِي كُمَّ قَمِيصِي إِلَى صَدْرِي ، فَإِذَا أَنَا مَعْصُوبُ
 الصِّدْرِ^(١) ، قَالَ : **«إِنَّ لَكَ عُذْرًا»** .

(١) معصوب الصدر : أن يشد بطنه بحجر بسبب الجوع .

[٣٧٧٩] **حدثنا العباس بن عبد العظيم** ، أخبرنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، حدثنا خالد بن ميسرة ، يعني : العطار ، عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، أن النبي ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين ، وقال : **«من أكلهما فلا يقربن مسجدا»** ، وقال : **«إن كنتم لا بد آكليهما فأميئوهما طبخا»** . قال : يعني البصل والثوم .

[٣٧٨٠] **حدثنا مسدد** ، حدثنا الجراح أبو وكيع ، عن أبي إسحاق ، عن شريك ، عن علي بن فضال قال : **نهي عن أكل الثوم إلا مطبوخا** .
قال أبو داود : شريك : ابن حنبل .

[٣٧٨١] **حدَّثنا إبراهيم بن موسى** ، أخبرنا . **وحدَّثنا** حيوة بن شريح ، حدَّثنا بقيه ، عن بحير ، عن خالد ، عن أبي زياد خيار بن سلمة ، أنه سأل عائشة عن البصل ، فقالت : إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ طعام فيه بصل .

٤١- **باب في التمر**

[٣٧٨٢] **حدَّثنا هازون بن عبد الله** ، حدَّثنا عمر بن حفص ، حدَّثنا أبي ، عن محمد بن أبي يحيى ، عن يزيد الأعور ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال : رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة^(١) من خبز شعير فوضع عليها تمرًا ، وقال : **«هذه إدام هذه»** .

(١) الكسرة : القطعة الصغيرة من الشيء .

[٣٧٨٣] **حدّثنا الوليد بن عتبة** ، حدّثنا مروان بن
 محمّد ، حدّثنا سليمان بن بلال ، قال : حدّثني
 هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها
 قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : **«بيت لا تمر فيه جياغ
 أهله»** .

٤٢- باب تفتيش التمر عند الأكل

[٣٧٨٤] **حدّثنا محمّد بن عمرو بن جبلة** ، حدّثنا
 سلم بن قتيبة أبو قتيبة ، عن همام ، عن
 إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن
 مالك قال : أتني النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق ^(١) ، فجعل
 يفتّشه ، يخرج الشوس منه .

(١) العتيق : القديم .

[٣٧٨٥] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ فِيهِ دُوْدٌ . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ .

٤٣- بَابُ الْإِقْرَانِ ^(١) فِي التَّمْرِ عِنْدَ الْأَكْلِ

[٣٧٨٦] **حدثنا** وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُوَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِقْرَانِ ، إِلَّا أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَكَ .

٤٤- بَابُ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ ثَوْنَيْنِ فِي الْأَكْلِ

[٣٧٨٧] **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) الإقران : الجمع بين التمرتين في الأكل .

جَعْفَرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ^(١)
بِالرُّطَبِ^(٢) .

[٣٧٨٨] **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ نُصَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ،
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الطَّبِيخَ بِالرُّطَبِ ،
وَيَقُولُ : «نَكْسِرُ حَرَّ هَذَا بِبَرْدِ هَذَا ، وَبَرْدَ هَذَا بِحَرِّ
هَذَا» .

[٣٧٨٩] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
مَزِيدٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ ،

(١) القثاء : نوع من البطيخ ، نباتي قريب من الخيار لكنه
أطول .

(٢) الرطب : ثمر النخل حين يلين .

عَنْ ابْنِي بُسْرِ السُّلَمِيِّينِ قَالَا : دَخَلَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَدَّمْنَا زُبْدًا وَتَمْرًا ، وَكَانَ يُحِبُّ
الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ .

٤٥- بَابُ الْأَكْلِ فِي آيَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ

[٣٧٩٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى
وَإِسْمَاعِيلُ ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنُصِيبُ
مِنْ آيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْقِيَتِهِمْ ، فَسْتَمْتِعَ بِهَا ،
فَلَا يَعِيبُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ .

[٣٧٩١] حَدَّثَنَا نُصْرُ بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
شُعَيْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَيْرٍ ، عَنْ
أَبِي عُبَيْدِ اللَّهِ مُسْلِمِ بْنِ مِشْكَمٍ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ

الْخُسْنِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنَّا نَجَاوِرُ
 أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبُخُونَ فِي قُدُورِهِمُ الْخَنْزِيرَ ،
 وَيَشْرَبُونَ فِي آنِيَتِهِمُ الْخَمْرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
 «إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَكُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا ، وَإِنْ لَمْ
 تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوا^(١) بِالْمَاءِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا» .

٤٦- بَابٌ فِي دَوَابِّ الْبَحْرِ

[٣٧٩٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ ، حَدَّثَنَا
 زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : بَعَثَنَا
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ
 نَتَلَّقَى عَيْرًا^(٢) لِقُرَيْشٍ ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا^(٣) مِنْ تَمْرٍ لَمْ

(١) الرحض : الغسل . (٢) العير : الإبل بأحماها .

(٣) الجراب : وعاء .

يَجِدُ لَهُ غَيْرُهُ ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً ،
 كُنَّا نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا
 مِنَ الْمَاءِ ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ ، وَكُنَّا نَضْرِبُ
 بِعَصِينَا الْخَبِطَ ^(١) ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَتَأْكُلُهُ ، قَالَ :
 وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَرَفَعْنَا لَنَا كَهَيْئَةَ
 الْكَثِيبِ ^(٢) الضَّخْمِ ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ تُدْعَى
 الْعَنْبَرَةَ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ وَلَا تَحِلُّ لَنَا ، ثُمَّ
 قَالَ : لَا ، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي
 سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدْ اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ فَكُلُوا ، فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ
 شَهْرًا ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ حَتَّى سَمِنَّا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا

(١) الخبط : الورق الساقط من ضرب الشجر بالعصا .

(٢) الكثيب : الرمل المستطيل .

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «هُوَ رِزْقٌ
أَخْرَجَهُ اللَّهُ ﷻ لَكُمْ ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ
فَتُطْعَمُونَا؟» فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ .

٤٧- بَابُ فِي الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ

[٣٧٩٣] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا
الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ فَأْرَةَ وَقَعَتْ فِي
سَمَنِ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «الْقُوا مَا حَوْلَهَا
وَكُلُوا» .

[٣٧٩٤] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ -
وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا وَقَعَتِ
الْفَأْرَةُ فِي السَّمَنِ : فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقَوْهَا
وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا ^(١) فَلَا تَقْرُبُوهُ » .

قَالَ الْحَسَنُ : قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : وَرَبَّمَا حَدَّثَ بِهِ
مَعْمَرٌ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[٣٧٩٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُرْدُويَةَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ
الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمِثْلِ
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ .

(١) المائع : الذائب .

٤٨- بَابُ فِي الذُّبَابِ يَقَعُ فِي الطَّعَامِ

[٣٧٩٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا بَشْرٌ ، يَعْنِي :
ابْنَ الْمُفْضَلِ ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءٍ أَحَدِكُمْ ، فَإِنَّ أَحَدَ
جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ ، وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ
الَّذِي فِيهِ الدَّاءُ ، فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ » .

٤٩- بَابُ فِي اللَّقْمَةِ تَسْقُطُ

[٣٧٩٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ، وَقَالَ :
« إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ ^(١) عَنْهَا الْأَذَى

(١) الإمطة: الإزالة والتنحية .

وَلِيَأْكُلَهَا ، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ» وَأَمَرْنَا أَنْ نَسَلَتْ (١)
الصَّخْفَةَ ، وَقَالَ : «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ
يُبَارِكُ لَهُ» .

٥٠- بَابُ فِي الخَادِمِ يَأْكُلُ مَعَ المَوْلَى

[٣٧٩٨] حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ ، عَنْ
مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامًا ،
ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ ، فَلْيَقْعِدْهُ مَعَهُ
فَلْيَأْكُلْ ، فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا (٢) فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ
مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ» .

(١) السلت : مسح ما بقي من طعام بالأصبع .

(٢) المشفوه : القليل إذا كثرت أكلته .

٥١- باب في المندِيلِ

[٣٧٩٩] **حدثنا مُسَدَّدٌ** ، **حَدَّثَنَا يَحْيَى** ، **عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ** ، **عَنْ عَطَاءٍ** ، **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ** قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : **« إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمَسُّحَنَّ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعَقَهَا »** .

[٣٨٠٠] **حدثنا الثَّقَلِيْنِ** ، **حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ** ، **عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ** ، **عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ** ، **عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ** ، **عَنْ أَبِيهِ** : **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ** ، **وَلَا يَمَسُّحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا** .

٥٢- باب ما يقول الرجل إذا طعم

[٣٨٠١] **حدثنا مُسَدَّدٌ** ، **حَدَّثَنَا يَحْيَى** ، **عَنْ ثَوْرٍ** ، **عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ** ، **عَنْ أَبِي أَمَامَةَ** قَالَ : **كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ »**

كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ ^(١) وَلَا مُوَدِّعٍ ^(٢) ،
وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا وَعَلَيْهِ .

[٣٨٠٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ
سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْوَاسِطِيِّ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِيهِ - أَوْ : غَيْرِهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ
الَّذِي أَطْعَمَنَا ، وَسَقَانَا ، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ» .

[٣٨٠٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عَقِيلِ
الْقُرَشِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ

(١) غير مكفي: غير مردود ولا مقلوب .

(٢) المودع: متروك الطلب إلى الله وَعَلَيْهِ .

أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
 أَكَلَ وَشَرِبَ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ ، وَسَقَى ،
 وَسَوَّغَهُ»^(١) ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا .

٥٣ - بَابُ فِي غَسْلِ الْيَدِ مِنَ الطَّعَامِ

[٣٨٠٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ،
 حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمْرٌ^(٢) وَلَمْ
 يَغْسِلْهُ ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» .

٥٤ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ لِرَبِّ الطَّعَامِ^(٣)

[٣٨٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا

(١) سوغه : سهل دخول كل من الطعام والشراب في الحلق .

(٢) الغمر : الدسم من اللحم . (٣) الرب : السيد والمالك .

سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدِ الدَّالَانِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ ،
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : صَنَعَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيْهَانِ
لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا ، فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ ، فَلَمَّا
فَرَعُوا ، قَالَ : « أَثِيبُوا أَخَاكُمْ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
وَمَا إِثَابَتُهُ؟ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ، فَأَكَلَ
طَعَامَهُ وَشَرِبَ شَرَابَهُ ، فَدَعَا لَهُ فَذَلِكَ إِثَابَتُهُ » .

[٣٨٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ فَأَكَلَ ،
ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ
طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ » .

أَخْرَجُ كِتَابَ الْأَطْعِمَةِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١- أَوَّلُ كِتَابِ الطَّبِّ

١- بَابُ الرَّجُلِ يَتَدَاوَى

[٣٨٠٧] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ ^(١) - فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنْتَدَاوَى؟ فَقَالَ : «تَدَاوُوا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ : الْهَرَمُ ^(٢)» .

(١) على رؤوسهم الطير: وصفهم بالسكون والوقار.

(٢) الهرم: أقصى الكبر.

٢- بَابُ فِي الْحِمِيَّةِ (١)

[٣٨٠٨] حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو عَامِرٍ - لَفْظُ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ بِنْتِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ خَوْلَانُهُ وَعَلِيٌّ نَاقَةٌ وَلَنَا دَوَالِي مُعَلَّقَةٌ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا، وَقَامَ عَلِيٌّ خَوْلَانُهُ لِيَأْكُلَ، فَطَفِقَ (٢) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ : «مَهْ (٣)، إِنَّكَ نَاقَةٌ» حَتَّى كَفَّ عَلِيٌّ خَوْلَانُهُ

(١) الحمية: منع المريض مما يضره .

(٢) طفق: أخذ في الفعل .

(٣) مه: أي: اكفف .

قَالَتْ : وَصَنَعْتُ شَعِيرًا وَسَلَقًا ^(١) ، فَجِئْتُ بِهِ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا عَلِيُّ ، أَصَبَ مِنْ هَذَا فَهُوَ
أَنْفَعُ لَكَ » .

٣ - بَابُ فِي الْحِجَامَةِ ^(٢)

[٣٨٠٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِي
شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ خَيْرٌ فَالْحِجَامَةُ » .

[٣٨١٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَزِيرِ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) السلق: نبت له ورق طواد .

(٢) الحجامة والاحتجام: مصّ الدم من الجرح أو القيح
بالفم أو بألة .

يَحْيَى ، يَعْنِي : ابْنَ حَسَّانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ أَبِي الْمَوَالِ ، حَدَّثَنَا فَايِدُ مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ مَوْلَاهُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
عَلِيِّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ سَلْمَى خَادِمِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : مَا كَانَ أَحَدٌ يَسْتَكِي إِلَيَّ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلَّا قَالَ : «**اِحْتَجِمِ**» ،
وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلَّا قَالَ : «**اخْضِبْهُمَا**»^(١) .

٤- بَابٌ فِي مَوْضِعِ الْحِجَامَةِ

[٣٨١١] **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّمَشْقِيُّ
وَكَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ

(١) **الاختضاب** : استعمال ما يتغير به لون الشيء لحمرة
أو صفرة .

ابن ثوبان ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ -
 قَالَ كَثِيرٌ - أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِمُ
 عَلَى هَامَتِهِ ^(١) وَبَيْنَ كَتْفَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : «مَنْ
 أَهْرَاقَ ^(٢) مِنْ هَذِهِ الدَّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ إِلَّا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ
 لِشَيْءٍ» .

[٣٨١٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،
 حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ ثَلَاثًا
 فِي الْأَخْدَعَيْنِ ^(٣) وَالْكَاهِلِ ^(٤) .

(١) الهامة : الرأس .

(٢) الإهراق والهراقة : الإسالة والصب .

(٣) الأخدعان : عرقان في جانبي العنق .

(٤) الكاهل : ما بين كتفي الإنسان .

قَالَ مَعْمَرٌ : اِحْتَجَمْتُ فَذَهَبَ عَقْلِي حَتَّى كُنْتُ
الْقَرْنُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ فِي صَلَاتِي ، وَكَانَ احْتَجَمَ
عَلَى هَامِيَّتِهِ .

٥- بَابٌ مَتَى تُسْتَحَبُّ الْحِجَامَةُ؟

[٣٨١٣] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ ، عَنْ سُهَيْلٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«مَنْ احْتَجَمَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ ، وَتِسْعِ عَشْرَةَ ، وَإِحْدَى
وَعِشْرِينَ ، كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ» .

[٣٨١٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، أَخْبَرَنِي
أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، أَخْبَرَنِي عَمَّتِي
كَيْسَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّ أَبَاهَا كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنِ

الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ، وَيَزْعُمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 « أَنَّ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِّ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَزِقُّهَا ^(١) » .

[٣٨١٥] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ
 عَلَى وَرِكِهِ مِنْ وَثءٍ ^(٢) كَانَ بِهِ .

٦ - بَابُ فِي قَطْعِ الْعِرْقِ

[٣٨١٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا
 أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ
 جَابِرٍ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي طَبِيْبٍ فَقَطَعَ
 مِنْهُ عِرْقًا .

(١) الرقوء: السكون والانتقطاع .

(٢) الوثء والوثي: وجع يصيب اللحم .

٧- بَابُ فِي الْكِيِّ (١)

[٣٨١٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ
قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكِيِّ ، فَاکْتَوَيْنَا ، فَمَا
أَفْلَحْنَا وَلَا أُنْجَحْنَا .

[٣٨١٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَى
سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ مِنْ رَمِيَّتِهِ .

٨- بَابُ فِي السَّعُوطِ (٢)

[٣٨١٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

(١) الكي : إحراق الجلد في مواضع معينة .

(٢) السعوط : ما يجعل من الدواء في الأنف .

ابْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَطَّ .

٩- بَابُ فِي النُّشْرَةِ

[٣٨٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا عَقِيلُ بْنُ مَعْقِلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يُحَدِّثُ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ ، فَقَالَ : «هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» .

١٠- بَابُ فِي التَّرْيَاقِ

[٣٨٢١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ،

حَدَّثَنَا شَرْحِيلُ بْنُ يَزِيدَ الْمَعَاوِرِيُّ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ التُّوْحِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : « مَا أَبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تَرْيَاقًا ،
أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً ، أَوْ قُلْتُ الشُّعْرَ مِنْ قَبْلِ
نَفْسِي » .

قال أبو داود : هَذَا كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً ، وَقَدْ
رَخَّصَ ^(١) فِيهِ قَوْمٌ ، يَعْنِي : التَّرْيَاقَ .

١١- بَابُ فِي الْأَدْوِيَةِ الْمَكْرُوهَةِ

[٣٨٢٢] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ

(١) رخص له في الأمر : إذا أذن له فيه .

مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ .

[٣٨٢٣] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
المُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّ طَبِيبًا
سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدِعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ؟ فَنَهَاهُ
النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا .

[٣٨٢٤] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ،
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَسَا^(١) سَمًا فَسَمَهُ فِي
يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» .

(١) حسا وتحسى السم : تناوله جرعة بعد جرعة .

[٣٨٢٥] **حدثنا** مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَايِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، ذَكَرَ طَارِقَ بْنَ سُؤَيْدٍ - أَوْ : سُؤَيْدَ بْنَ طَارِقٍ ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَتَهَا، ثُمَّ سَأَلَهُ؟ فَتَهَا، فَقَالَ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّهَا دَوَاءٌ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا ، وَلَكِنَّهَا دَاءٌ » .

[٣٨٢٦] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادَةَ الْوَاسِطِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً ، فَتَدَاوَوْا وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ » .

١٢- بَابُ فِي تَمْرَةِ الْعَجْوَةِ

[٣٨٢٧] **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،**
عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ سَعْدِ قَالَ :
مَرِضْتُ مَرَضًا أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي ^(١) ،
فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا عَلَى
فَوَادِي ، فَقَالَ : «إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْئُودٌ ، إِنَّتِ الْحَارِثُ بْنُ
كَلْدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ ^(٢) ، فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ
تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ ، فَلْيَجَاهُنَّ ^(٣) بِنَوَاهُنَّ ، ثُمَّ
لِيَلِدَكَ ^(٤) بِهِنَّ» .

(١) عيادة المريض : زيارته .

(٢) المتطبب : الذي يزاول الطب ولا يعرفه معرفة جيدة .

(٣) فليجاهن : فليدقهن .

(٤) اللد : ما يُسْقَاهُ المريض في أحدِ شِقْمِي الفَمِ من الأدوية .

[٣٨٢٨] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ،
 حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **مَنْ تَصَبَّحَ**
سَبْعَ تَمْرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ
وَلَا سِحْرٌ » .

١٣ - **بَابُ فِي الْعِلَاقِ** ^(١)

[٣٨٢٩] **حدثنا** مُسَدَّدٌ وَحَامِدُ بْنُ يَحْيَى ، قَالَا :
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنِ قَالَتْ :
 دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لِي قَدْ أَعْلَقْتُ

(١) الإعلاق ، والعلاق : معالجة وجع حلق الصبي .

عَلَيْهِ مِنَ الْعُدْرَةِ^(١) ، فَقَالَ : «عَلَامَ تَدْعُرُنَّ^(٢) أَوْلَادَكَنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ ، عَلَيْنُكَنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ ، يُسْعَطُ مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ» .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : يَعْنِي الْعُودَ الْقُسْطَ .

١٤- بَابٌ فِي الْأَمْرِ بِالنَّكْحِ

[٣٨٣٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ، فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ،

(١) العُدرة: فُرحة بين الأنف والحلق .

(٢) الدغر: أن تغمز الحلق بالإصبع .

وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمُدُ ^(١) :
يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ .

١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَيْنِ

[٣٨٣١] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«وَالْعَيْنُ حَقٌّ» .

[٣٨٣٢] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،
عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ
عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ يُؤَمَّرُ الْعَائِنُ فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ
يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ .

(١) الإثمُد : حجر يتخذ منه الكحل .

١٦- باب في الغيل

[٣٨٣٣] **حدثنا أبو توبة** ، **حدثنا محمد بن مهاجر** ،
 عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت :
 سمعت رسول الله ﷺ ، يقول : **« لا تقتلوا أولادكم
 سراً ؛ فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه »** .

[٣٨٣٤] **حدثنا القعني** ، عن مالك ، عن محمد بن
 عبد الرحمن بن نوفل ، قال : أخبرني عروة بن
 الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ، عن جدامة
 الأسيديّة ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : **« لقد
 هممت أن أنهي عن الغيلة ، حتى ذكرت أن الروم
 وفارس يفعلون ذلك فلا يضر أولادهم »** .

قال مالك : الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي
 ترضع .

١٧- بَابُ تَعْلِيْقِ التَّمَائِمِ (١)

[٣٨٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ ابْنِ أَخِي زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ» ، قَالَتْ : قُلْتُ : لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ ، لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْدِفُ ، وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَزِقِينِي ، فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّمَا ذَلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ ، يَنْخَسُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ

(١) التَّمَائِمُ : خرزات تعلق ؛ يتقى بها من العين .

تَقُولِي كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَذْهَبِ
الْبَاسَ»^(١) رَبِّ النَّاسِ، أَشْفِ أَنْتَ الشَّافِ، لَا شِفَاءَ إِلَّا
شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا.

[٣٨٣٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ
مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا رُقِيَةَ
إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ».

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى^(٢)

[٣٨٣٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ السَّرْحِ - قَالَ
أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، وَقَالَ ابْنُ السَّرْحِ:

(١) البأس: المرض.

(٢) الرقى: التعويذات التي يرقى بها صاحب الآفة.

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
 عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ يُوْسُفَ بْنِ مُحَمَّدٍ -
 وَقَالَ ابْنُ صَالِحٍ : مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ - بْنِ
 ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ،
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ -
 قَالَ أَحْمَدُ : وَهُوَ مَرِيضٌ - فَقَالَ : « **اَكْشِفِ الْبَاسَ**
رَبَّ النَّاسِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ » ، ثُمَّ أَخَذَ
 تُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ^(١) فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ ، ثُمَّ نَفَثَ^(٢)
 عَلَيْهِ بِمَاءٍ ، وَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

(١) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى .

(٢) النفث : شبيه بالنفخ ، وهو أقل من التفل .

قال أبو داود: قَالَ ابْنُ السَّرْحِ : يُوسُفُ بْنُ مُحَمَّدٍ ،
وَهُوَ الصَّوَابُ .

[٣٨٣٨] **حدثنا أحمد بن صالح** ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
قَالَ : أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ،
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نَرْقِي فِي
الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَرَى فِي
ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : «اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى
مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاءَ» .

[٣٨٣٩] **حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي** ،
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ
ابْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنْ الشَّفَاءِ بِنْتِ

عَبْدُ اللَّهِ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا
عِنْدَ حَفْصَةَ ، فَقَالَ لِي : «أَلَا تَعْلَمِينَ هَذِهِ رُقِيَّةُ
النَّمْلَةِ^(١) كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ» .

[٣٨٤٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ،
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَدَّتِي
الرَّبَابُ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ :
مَرَرْنَا بِسَيْلٍ ، فَدَخَلْتُ فَاغْتَسَلْتُ فِيهِ ، فَخَرَجْتُ
مَحْمُومًا^(٢) ، فَنَمِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
فَقَالَ : «مُرُوا أَبَا ثَابِتٍ يَتَعَوَّذُ» ، قَالَتْ : فَقُلْتُ :

- (١) رقية النملة : كلام كانت النساء تقولن يحث علي عدم
معصية الزوج .
(٢) المحموم : المصاب بالحمى .

يَا سَيِّدِي ، وَالرُّقَى صَالِحَةٌ؟ فَقَالَ : «لَا رُقِيَةَ إِلَّا فِي نَفْسٍ^(١) أَوْ حُمَةٍ أَوْ لَدَعَةٍ» .

قال أبو داود : الْحُمَةُ مِنَ الْحَيَّاتِ وَمَا يَلْسَعُ .

[٣٨٤١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ حَدَّثَنَا . . . وَحَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا شَرِيكُ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ ذَرِيحٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ - قَالَ الْعَبَّاسُ : عَنِ أَنَسٍ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ أَوْ دَمٍ يَرْقَأُ» . لَمْ يَذْكَرِ الْعَبَّاسُ : الْعَيْنَ ، وَهَذَا لَفْظُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ .

(١) النفس : العين ، والمراد : الحسد .

١٩- بَابُ كَيْفَ الرَّقَى؟

[٣٨٤٢] **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ**
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ - يَعْنِي:
لِثَابِتٍ - : أَلَا أُرْقِيكَ بِرُقِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ:
بَلَى، قَالَ: فَقَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبِ
الْبَاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِ، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِهِ
شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» .

[٣٨٤٣] **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ**
يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ
السَّلْمِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ
عُثْمَانُ: وَبِي وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِي - قَالَ: فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «امسحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ ،
 وَقُلْ : أَعُوذُ^(١) بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ» ،
 قَالَ : فَفَعَلْتُ فَأَذْهَبَ اللَّهُ وَعَنِّي مَا كَانَ بِي ، فَلَمْ أَزَلْ
 أَمُرُّ بِهِ أَهْلِي وَغَيْرَهُمْ .

[٣٨٤٤] **حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرَّمْلِيُّ ،**
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنِ زِيَادَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، عَنِ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ،
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ : «مَنْ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئًا أَوْ اشْتَكَاهُ أَخٌ لَهُ ،
فَلْيَقُلْ : رَبُّنَا اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ ، تَقَدَّسَ اسْمُكَ ،
أَمْرُكَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، كَمَا رَحِمْتَكَ فِي السَّمَاءِ ،

(١) التعوذ والاستعاذة : اللجوء والملاذ والاعتصام .

فَاجْعَلْ رَحْمَتَكَ فِي الْأَرْضِ ، اغْفِرْ لَنَا حُوبَنَا ^(١)
 وَخَطَايَانَا ، أَنْتَ رَبُّ الطَّيِّبِينَ ، أَنْزِلْ رَحْمَةً مِنْ
 رَحْمَتِكَ ، وَشِفَاءً مِنْ شِفَائِكَ عَلَى هَذَا الْوَجَعِ ،
 فَيَبْرَأُ .

[٣٨٤٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ،
 عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
 يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْفَزَعِ كَلِمَاتٍ : «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
 التَّامَّةِ ، مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ ، وَمِنْ هَمَزَاتِ
 الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ» . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو

(١) الحوبة : الإثم .

(٢) الهمزات : الوسوس .

يُعَلِّمُهُنَّ مَنْ عَقَلَ مِنْ بَنِيهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهُ
فَأَعْلَقَهُ عَلَيْهِ .

[٣٨٤٦] **حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا
مَكِّيٌّ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَثَرَ
ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ؟ فَقَالَ :
أَصَابْتَنِي يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَقَالَ النَّاسُ : أَصِيبِ سَلْمَةَ ،
فَأْتِيَ بِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَنَفَثَ فِي ثَلَاثِ نَفَثَاتٍ ،
فَمَا اشْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ .**

[٣٨٤٧] **حدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ،
قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ -
يَعْنِي : ابْنَ سَعِيدٍ - عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا اشْتَكَى - يَقُولُ**

بِرِيقِهِ ^(١) ، ثُمَّ قَالَ بِهِ فِي التُّرَابِ : «تُرْبَةُ أَرْضِنَا ،
بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا ، يَشْفَى سَقِيمُنَا» ^(٢) ، بِإِذْنِ رَبِّنَا .

[٣٨٤٨] **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ زَكَرِيَّا ،
حَدَّثَنِي عَامِرٌ ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِيِّ ،
عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ
رَاجِعًا مِنْ عِنْدِهِ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ عِنْدَهُمْ رَجُلٌ مَجْنُونٌ
مُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ أَهْلُهُ : إِنَّا حُدِّثْنَا أَنَّ صَاحِبَكُمْ
هَذَا قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُدَاوِيهِ ، فَرَقَيْتُهُ
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ فَأَعْطُونِي مِائَةَ شَاةٍ ، فَاتَّيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : «**هَلْ إِلَّا هَذَا**» ،
وَقَالَ مُسَدَّدٌ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : «**هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟**» ،

(١) الرِيقُ : البِصَاقُ .
(٢) السَّقِيمُ : المَرِيضُ .

قُلْتُ : لَا ، قَالَ : «خُذَهَا فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ
بَاطِلٍ ، لَقَدْ أَكَلْتُ بِرُقِيَّةٍ حَقًّا» .

[٣٨٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،
عَنْ خَارِجَةَ بِنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ
مَرَّ ، قَالَ : فَرَقَاهُ بِمَفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدُوَّةً ^(١)
وَعَشِيَّةً ^(٢) ، كُلَّمَا خَتَمَهَا جَمَعَ بُرَاقَهُ ثُمَّ تَفَلَ ^(٣) ،
فَكَأَنَّمَا أَنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ ^(٤) ، فَأَعْطَوْهُ شَيْئًا ، فَأَتَى
النَّبِيَّ ﷺ . . . ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ مُسَدِّدٍ .

(١) الغدوة : البكرة .

(٢) العشي والعشية : آخر النهار .

(٣) التفل : نفخ معه أدنى براق .

(٤) أنشط من عقال : أخرج من قيد .

[٣٨٥٠] وَفِي الْأَصْلِ وَرِيقَةٌ بِحَطِّ الْحَطِيبِ عَطْفًا
 عَلَى الْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي دَاوُدَ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ ،
 حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ
 خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ :
 أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْنَا عَلَى حَيٍّ مِنْ
 الْعَرَبِ ، فَقَالُوا : إِنَّا أَنْبِئْنَا أَنَّكُمْ قَدْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ
 هَذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ ، فَهَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رُقِيَّةٍ ،
 فَإِنَّ عِنْدَنَا مَعْتُوهَا ^(١) فِي الْقَيْوُدِ ، قَالَ : فَقُلْنَا :
 نَعَمْ ، قَالَ : فَجَاءُوا بِمَعْتُوهِ فِي الْقَيْوُدِ ، قَالَ :

(١) المَعْتُوهُ : المَجْنُونُ المَصَابِ بِعَقْلِهِ .

فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدْوَةً
 وَعَشِيَّةً ، أَجْمَعُ بُزَاقِي ثُمَّ أَتْفُلُ ، قَالَ : فَكَأَنَّمَا
 نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ ، قَالَ : فَأَعْطُونِي جُعَلًا ^(١) ،
 فَقُلْتُ : لَا ، حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :
**«كُلْ ، فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقِيَّةٍ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلَتْ
 بِرُقِيَّةٍ حَقًّا» .**

ثُمَّ قَالَ الْخَطِيبُ رَجُلًا - أَعْنِي : فِي الْوَرِيقَةِ الَّتِي
 كَتَبَ فِيهَا هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا نَقَلْتُهُ : الْحَدِيثُ
 الَّذِي لِعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذِ الَّذِي أَصْلَحْتُهُ ، وَضَرَبْتُ
 عَلَى إِسْنَادِ غُنْدَرِ الْمَقْرُونِ مَعَهُ ، ذَكَرَهُ الْقَاضِي
 أَبُو عَمَرَ فِي غَيْرِ كِتَابِ الطَّبِّ ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ

(١) الجعل : الأجرة على الشيء .

مُسَدِّدٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ زَكَرِيَّا الَّذِي قَبْلَهُ ،
وَعَارَضْتُ بِهِمَا أَصْلَ الْقَاضِي ، وَأَصْلَحَتْهُمَا عَلَيَّ
مَا كَانَ عِنْدَهُ ، ثُمَّ رَأَيْتُهُ قَدْ أُورِدَ فِي كِتَابِ الطَّبِّ
هَذَا الْحَدِيثَ عَلَيَّ مَا كَتَبْتُهُ فِي هَذِهِ الْوَرَقَةِ ،
وَكَذَلِكَ كَانَ قَبْلَ أَنْ أَضْرِبَ عَلَيْهِ ، فَأَعَدْتُ كِتَبَهُ
بِلَفْظِهِ . هَذَا كُلُّهُ فِي الْوَرِيقَةِ بِحَطِّهِ .

[٣٨٥١] **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ،**
حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لُدِغْتُ اللَّيْلَةَ فَلَمْ أَنْمَ حَتَّى
أَصْبَحْتُ ، قَالَ : « مَاذَا ؟ » قَالَ : عَقْرَبٌ ، قَالَ : « أَمَا

إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ
التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» .

[٣٨٥٢] **حدثنا حيوة بن شريح** ، **حدثنا بقیة** ، **قال** :
حدثني الزُّبَيْدِيُّ ، **عن الزُّهْرِيِّ** ، **عن طارق** ، **عن**
أبي هريرة **قال** : **أتى النبي ﷺ بِلَدِيغٍ لَدَعْتَهُ**
عَقْرَبٌ ، **قال** : **فقال** : **«لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ**
التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يُلْدَغْ ، أَوْ : لَمْ تَضُرَّهُ» .

[٣٨٥٣] **حدثنا مسدد** ، **حدثنا أبو عوانة** ، **عن**
أبي بشر ، **عن أبي المتوكل** ، **عن أبي سعيد**
الخدري ، **أن رهطاً^(١) من أصحاب النبي ﷺ**
انطلقوا في سفرة سافروها ، فنزلوا بحي من أحياء

(١) **الرهط** : الجماعة دون العشرة .

الْعَرَبِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ يَنْفَعُ صَاحِبَنَا؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ : نَعَمْ ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُرْقِي ، وَلَكِنْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَأَبَيْتُمْ أَنْ تُضَيِّفُونَا ، مَا أَنَا بِرَاقِي حَتَّى تَجْعَلُوا لِي جُعْلًا ، فَجَعَلُوا لَهُ قَطِيعًا ^(١) مِنَ الشَّاءِ ^(٢) ، فَأَتَاهُ فَقَرَأَ عَلَيْهِ أُمَّ الْكِتَابِ وَيَتْفُلُ حَتَّى بَرَأَ كَأَنَّمَا أَنْشِطَ مِنْ عِقَالٍ ، قَالَ : فَأَوْفَاهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالِحُوهُمْ عَلَيْهِ ، فَقَالُوا : اقْتَسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَنَسْتَأْمِرُهُ ^(٣) ، فَعَدُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ

(١) القطيع : الطائفة من الغنم .

(٢) الشاء : النعاج .

(٣) الاستشارة : طلب الأمر والمشاورة .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ! أَحْسَنْتُمْ ، اقْتَسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ ^(١) » .

[٣٨٥٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ^(٢) وَيَنْفُثُ ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ رَجَاءً بَرَكَتِهَا .

٢٠- بَابٌ فِي السُّمْنَةِ

[٣٨٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ

(١) السهم: النسيب .

(٢) المعوذات: سورتا الفلق والناس ، وقد تدخل معهما

سورة الإخلاص .

يَزِيدُ بْنُ سَيَّارٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ
 أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ
 تُسَمِّنِي لِذُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمْ
 أَقْبَلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ ، حَتَّى أَطْعَمْتَنِي
 الْقِثَاءَ ^(١) بِالرُّطْبِ ^(٢) فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ
 السَّمَنِ ^(٣) .

(١) القثاء: نوع من البطيخ ، نباتي قريب من الخيار لكنه
 أطول .

(٢) الرطب: ثمر النخل حين يلين .

(٣) زاد ابن الأعرابي على نص «السنن» : «حدثنا العطاردي ،
 حدثنا يونس بن بكير ، قال : حدثنا ابن إسحاق
 بإسناده . . . نحوه» .

٢١ - بَابُ فِي الْكَاهِنِ

[٣٨٥٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ .
 ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ
 سَلَمَةَ ، عَنْ حَكِيمِ الْأَثْرَمِ ، عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ ، عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَتَى كَاهِنًا
 - قَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ : فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ - أَوْ
 أَتَى امْرَأَةً - قَالَ مُسَدَّدٌ : امْرَأَتَهُ - حَائِضًا ، أَوْ أَتَى
 امْرَأَةً - قَالَ مُسَدَّدٌ : امْرَأَتَهُ - فِي دُبْرَهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا
 أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ . »

٢٢ - بَابُ فِي النُّجُومِ

[٣٨٥٧] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُسَدَّدٌ -
 الْمَعْنَى - قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ

الأخنس، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» .

[٣٨٥٨] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ^(١) فِي إِثْرِ سَمَاءِ^(٢) كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ

(١) الحديبية: موضع غرب مكة على طريق جدة .

(٢) السماء: المطر .

أَعْلَمُ ، قَالَ : قَالَ : « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي
 وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ ،
 فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ :
 مُطِرْنَا بِنَوْءٍ ^(١) كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ
 بِالْكَوْكَبِ » .

٢٣- بَابٌ فِي الْخَطِّ وَزَجْرِ الطَّيْرِ ^(٢)

[٣٨٥٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ،
 حَدَّثَنَا حَيَّانُ - قَالَ غَيْرُ مُسَدَّدٍ : ابْنُ الْعَلَاءِ ،
 حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ

(١) النوء : واحد الأنواء ، وهي : نجوم يُعرف بها المطر
 والرياح .

(٢) زجر الطير : التيمُّن والتشوُّم بها والتفؤل بطيرانها .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْعِيَافَةُ وَالطَّيْرَةُ»^(١) وَالطَّرْقُ
مِنَ الْجَبْتِ^(٢).

الطَّرْقُ: الزَّجْرُ، وَالْعِيَافَةُ: الْخَطُّ.

[٣٨٦٠] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ، قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ:
الْخَطُّ يُخَطُّ فِي الْأَرْضِ.

[٣٨٦١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْحَجَّاجِ
الصَّوَّافِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ
هَلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ
مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ:

(١) الطيرة والتطير: التشاؤم بالشيء.

(٢) الجبت: كل ما يعبد من دون الله.

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ^(١) ؟ قَالَ : «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ» .

٢٤- بَابُ فِي الطَّيْرَةِ

[٣٨٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الطَّيْرَةُ شُرْكَ^(٢) ، الطَّيْرَةُ شُرْكَ ، ثَلَاثًا ، وَمَا مِنَّا إِلَّا ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ﷻ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» .

[٣٨٦٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

(١) الخبط : ضرب من الكهانة .

(٢) الشرك : اعتقاد جلب النفع ودفْع الضرر بالتطير .

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا عَدْوَى^(١) وَلَا صَفْرَ^(٢) وَلَا هَامَةَ^(٣)» ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : مَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظُّبَاءُ ، فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ^(٤) الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا ، قَالَ : «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ؟» .

قَالَ مَعْمَرٌ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَحَدَّثَنِي رَجُلٌ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «لَا يُورِدَنَّ

(١) العدوى : أن يصيبه مثل صاحب الداء .

(٢) صفر : اسم حيّة كانت العرب تزعم أنها في بطن الإنسان .

(٣) هامة : كل ذات سم يقتل .

(٤) البال : الحال والشأن . (٥) البعير : الجمل أو الناقة .

مُمْرِضٌ ^(١) عَلَى مُصِحٍّ ^(٢) ، قَالَ : فَرَا جَعَهُ الرَّجُلُ ،
فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ حَدَّثْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : «لَا عَدْوَى
وَلَا صَفْرَ وَلَا هَامَةَ» ؟ قَالَ : لَمْ أُحَدِّثْكُمْوهُ؟ قَالَ
الزُّهْرِيُّ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَدْ حَدَّثَ بِهِ وَمَا سَمِعْتُ
أَبَا هُرَيْرَةَ نَسِيَ حَدِيثًا قَطُّ غَيْرَهُ .

[٣٨٦٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ - يَعْنِي :
ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ ،
وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفْرَ» .

[٣٨٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ابْنُ الْبَرْقِيِّ ،
أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ

(١) الممرض : الذي له إبل مرضى .

(٢) المصحح : الذي صححت ماشيته .

أَيُّوبَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ وَزَيْدُ بْنُ
أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «لَا غَوْلَ» (١) .

[٣٨٦٦] **قَرَأَ عَلَى** الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ ،
أَخْبَرَكُمْ أَشْهَبُ ، قَالَ : سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ قَوْلِهِ : «لَا
صَفَرَ» ، قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يُحِلُّونَ
صَفَرَ ، يُحِلُّونَهُ عَامًّا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًّا ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ : «لَا صَفَرَ» .

[٣٨٦٧] **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، قَالَ :
قُلْتُ لِمُحَمَّدٍ - يَعْنِي : ابْنَ رَاشِدٍ : قَوْلُهُ : «**هَامٌ**» ؟
قَالَ : كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَقُولُ : لَيْسَ أَحَدٌ يَمُوتُ

(١) الغول : جنس من الجن والشياطين .

فَيُدْفَنُ ، إِلَّا خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ هَامَةً ، قُلْتُ : فَقَوْلُهُ :
«صَفَرٌ» ؟ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْتَشِئُمُونَ
 بِصَفَرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : **«لَا صَفَرٌ»** .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَدْ سَمِعْنَا مَنْ يَقُولُ : هُوَ وَجَعٌ
 يَأْخُذُ فِي الْبَطْنِ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ : هُوَ يُعْدي ،
 فَقَالَ : **«لَا صَفَرٌ»** .

[٣٨٦٨] **حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،**
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا عَدْوَى
وَلَا طَيْرَةَ ، وَيُعْجِبُنِي الْفَالُ الصَّالِحُ ، وَالْفَالُ الصَّالِحُ :
الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ» .

[٣٨٦٩] **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ،**
عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ كَلِمَةً فَأَعْجَبْتُهُ ، فَقَالَ :
«أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ» .

[٣٨٧٠] **حدثنا** يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ،
 حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : يَقُولُ النَّاسُ :
 الصَّفَرُ : وَجَعٌ يَأْخُذُ فِي الْبَطْنِ ، قُلْتُ : الْهَامَةُ ؟ قَالَ :
 يَقُولُ النَّاسُ : الْهَامَةُ الَّتِي تَصْرُخُ ؛ هَامَةُ النَّاسِ ،
 وَلَيْسَتْ بِهَامَةِ الْإِنْسَانِ ؛ إِنَّمَا هِيَ دَابَّةٌ .

[٣٨٧١] **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ
 حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ - قَالَ
 أَحْمَدُ : الْقُرَشِيُّ - قَالَ : ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ
 ﷺ ، فَقَالَ : **«أَحْسَنُهَا الْقَالُ ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا ، فَإِذَا**

رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي
بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ .

[٣٨٧٢] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ
قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
كَانَ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ ، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا سَأَلَ
عَنْ اسْمِهِ ، فَإِذَا أَعْجَبَهُ اسْمُهُ فَرِحَ بِهِ ، وَرُئِيَ بِشْرُ
ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ ذَلِكَ فِي
وَجْهِهِ ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنْ اسْمِهَا ، فَإِنْ أَعْجَبَهُ
اسْمُهَا فَرِحَ بِهَا ، وَرُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَإِنْ
كَرِهَ اسْمَهَا رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ .

[٣٨٧٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ ،

حَدَّثَنِي يَحْيَى ، أَنَّ الْحَضْرَمِيَّ بْنَ لَاحِقٍ حَدَّثَهُ ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : «لَا هَامَةَ وَلَا عَدْوَى
وَلَا طَيْرَةَ ، وَإِنْ تَكُنِ الطَّيْرَةُ فِي شَيْءٍ ، فَفِي الْفَرَسِ
وَالْمَرْأَةِ وَالْدَّارِ» .

[٣٨٧٤] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ،
عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ
وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ» .

[٣٨٧٥] قَرَأْتُ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مِسْكِينَ وَأَنَا شَاهِدٌ ،
أَخْبَرَكَ ابْنُ الْقَاسِمِ قَالَ : سُئِلَ مَالِكٌ عَنِ الشُّؤْمِ فِي
الْفَرَسِ وَالْدَّارِ ، قَالَ : كَمْ مِنْ دَارٍ سَكَنَهَا نَاسٌ

فَهَلَكُوا ، ثُمَّ سَكَنَهَا آخَرُونَ فَهَلَكُوا؟! فَهَذَا تَفْسِيرُهُ
فِيمَا نَرَى . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[٣٨٧٦] حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ وَعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَا :
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بْنَ
مُسَيْكٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرْضٌ عِنْدَنَا
يُقَالُ لَهَا : أَرْضُ أَبِيْنَ ، هِيَ أَرْضُ رَيْفَنَا وَمِيرَتِنَا^(١)
وَإِنَّهَا وَبِيئةٌ - أَوْ قَالَ : وَبَاؤها شَدِيدٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ : «دَعَهَا عَنْكَ ؛ فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلَفَ» .

[٣٨٧٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ
عُمَرَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) الميرة: الطعام المنقول من بلد إلى بلد .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
 قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا
 عَدَدُنَا ، وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا ، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ
 أُخْرَى ، فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا ، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ذَرُوهَا ذَمِيمَةٌ » .

[٣٨٧٨] **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ حَبِيبِ
 ابْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْدُومٍ ^(١) فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي
 الْقَضْعَةِ ، وَقَالَ : « كُلُّ ثِقَةٍ بِاللَّهِ ، وَتَوَكَّلَا عَلَيْهِ » .
 آخِرُ كِتَابِ الطَّبِّ .

(١) المجدوم : المصاب بالجدام .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٢- أَوَّلُ كِتَابِ الْعَتَاقِ ^(١)

١- فِي الْمُكَاتَبِ ^(٢) يُؤَدِّي بَعْضُ كِتَابَتِهِ فَيَعْجِزُ أَوْ يَمُوتُ

[٣٨٧٩] حَدَّثَنَا هَازِرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرٍ ،
حَدَّثَنِي أَبُو عُثْبَةَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، حَدَّثَنِي
سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « الْمُكَاتَبُ
عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مَّكَاتَبَتِهِ دِرْهَمٌ » .

(١) العتق والعتاق والعتاقة : الخروج من العبودية .

(٢) الكتابة والمكاتبة : أن يكتتب الرجل عبده على مال
يؤديه مقسطاً ليصير حرّاً .

[٣٨٨٠] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ^(١) ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ أَوْاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَةَ دَنَانِيرٍ فَهُوَ عَبْدٌ** » .

[٣٨٨١] **حدثنا** مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ نُبَهَانَ مَكَّاتِبٍ لِأُمِّ سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِذَا كَانَ لِإِحْدَاكُنَّ مَكَّاتِبٌ فَكَانَ عِنْدَهُ مَا يُؤَدِّي ، فَلْتَحْتَجِبِي مِنْهُ** » .

(١) الأوقية والوقية : وزن مقداره (٨ ، ١١٨) جراماً .

٢- بَابُ فِي بَيْعِ الْمَكَاتِبِ

إِذَا فُسِّخَتِ الْمَكَاتِبَةُ

[٣٨٨٢] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ازْجِعِي إِلَيَّ أَهْلِكَ ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا ، فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ ، وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **ابْتَاعِي**

فَأَعْتَقِي ؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ ^(١) لِمَنْ أَعْتَقَ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : « مَا بَالُ ^(٢) أَنْاسٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَهُ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقَّ وَأَوْثَقُ » .

[٣٨٨٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : جَاءَتْ بَرِيرَةَ لَتَسْتَعِينَ فِي كِتَابَتِهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيئُهُ ، فَأَعِينِينِي ، فَقَالَتْ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ

(١) الولاء : نسب العبد المعتق وميراثه .

(٢) البال : الحال والشأن .

أَعَدَّهَا عَدَّةً وَاحِدَةً وَأُعْتَقَكَ وَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي
فَعَلْتُ ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ
نَحْوَ الزُّهْرِيِّ .

زَادَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِهِ : «مَا بَالُ رِجَالٍ
يَقُولُ أَحَدُهُمْ : أَعْتَقَ يَا فُلَانٌ وَالْوَلَاءُ لِي ؛ إِنَّمَا الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ» .

[٣٨٨٤] حدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى أَبُو الْأَصْبَغِ
الْحَرَّانِيُّ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ ، يَعْنِي : ابْنَ سَلَمَةَ ، عَنِ
ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : وَقَعْتُ
جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ الْمُصْطَلِقِ فِي سَهْمِ
ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، أَوْ ابْنِ عَمِّ لَهُ ، فَكَاتَبْتُ

عَلَى نَفْسِهَا ، وَكَانَتْ امْرَأَةً مُلَاحَةً تَأْخُذُهَا الْعَيْنُ ،
 قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَجَاءَتْ تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي كِتَابَتِهَا ، فَلَمَّا قَامَتْ عَلَى الْبَابِ فَرَأَيْتُهَا كَرِهَتْ
 مَكَانَهَا ، وَعَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيَرَى مِنْهَا مِثْلَ
 الَّذِي رَأَيْتُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَا جُوَيْرِيَّةُ
 بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَأَنَا كَانُ مِنْ أَمْرِي مَا لَا يَخْفَى
 عَلَيْكَ ، وَإِنِّي وَقَعْتُ فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ
 شِمَاسٍ ، وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ
 فِي كِتَابَتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **«فَهَلْ لَكَ إِلَى
 مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؟»** قَالَتْ : وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ :
«أُوْدِي عَنْكَ كِتَابَتُكَ وَأَتَزَوَّجُكَ» ، قَالَتْ : قَدْ
 فَعَلْتُ ، قَالَتْ : فَتَسَامِعِ النَّاسَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَدْ تَزَوَّجَ جُوَيْرِيَةَ ، فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ
السَّبْيِ ^(١) فَأَعْتَقُوهُمْ ، وَقَالُوا : أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ ، فَمَا رَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكََةً عَلَى قَوْمِهَا
مِنْهَا ، أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِائَةٌ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ بَنِي
الْمُضْطَلِقِ ^(٢) .

قال أبو داود : هذه حجة في الوليِّ هو يزوج نفسه .

٣- باب في العنق على الشرط

[٣٨٨٥] حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا عبد الوارث ،
عن سعيد بن جهمان ، عن سفينة قال : كنتُ

(١) السبِّي والسبَاء : ما وقع في الأسر من عبيد وإماء وغير ذلك .

(٢) بنو المصطلق : بطن من خزاعة .

مَمْلُوكًا لِأُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : أُعْتِقَكَ وَأَشْتَرِيكَ عَلَيْكَ
 أَنْ تَخْدُمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتَ ، فَقُلْتُ : إِنْ لَمْ
 تَشْتَرِي عَلَيَّ مَا فَارَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا عِشْتُ ،
 فَأَعْتَقْتَنِي وَأَشْتَرْتْ عَلَيَّ .

٤- بَابُ فِيمَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ

[٣٨٨٦] **حدَّثنا أبو الوليد الطيالسي** ، **حدَّثنا همام** .
ح و حدَّثنا محمد بن كثير - **المعنى** ، **أخبرنا همام** ،
 عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ - قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ : عَنْ
 أَبِيهِ - أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شَقِيصًا ^(١) لَهُ مِنْ غُلَامٍ ، فَذَكَرَ
 ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : **«لَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ»** ، زَادَ
 ابْنُ كَثِيرٍ فِي حَدِيثِهِ : فَأَجَازَ النَّبِيُّ ﷺ عِتْقَهُ .

(١) الشقص والشقيص : النصيب في العين المشتركة .

[٣٨٨٧] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ مِنْ غُلَامٍ ، فَأَجَّازَ النَّبِيُّ ﷺ عِتْقَهُ ، وَغَرَّمَهُ بِقِيَّةٍ ثَمَنِهِ .

[٣٨٨٨] **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . **ح** **وحدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ ، فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ** » ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ سُوَيْدٍ .

[٣٨٨٩] **حدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي . **ح** **وحدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ

قَتَادَةَ بِإِسْنَادِهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ » .

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّى : النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ سُوَيْدٍ .

٥- بَابُ مَنْ ذَكَرَ السَّعَايَةَ^(١) فِي هَذَا الْحَدِيثِ

[٣٨٩٠] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا فِي مَمْلُوكِهِ ، فَعَلِيهِ أَنْ يُعْتِقَهُ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ^(٢) » .

(١) استسعاء العبد : سعيه في فكاك ما بقي من رقه بالكسب من عمله .

(٢) غير مشقوق عليه : لا يثقل عليه .

[٣٨٩١] **حدثنا نصر بن علي** ، أخبرنا **يزيد** ، يعني :
ابن زريع . **ح** **وحدثنا علي بن عبد الله** ، حدثنا
محمد بن بشر - وهذا لفظه ، عن **سعيد بن**
أبي عروبة ، عن **قتادة** ، عن **النضر بن أنس** ، عن
بشير بن نهيك ، عن **أبي هريرة** ، عن **رسول الله**
ﷺ قال : « **من أعتق شقصا له ، أو شقيصا له ، في**
مملوك ، فخلصه عليه في ماله إن كان له مال ، فإن
لم يكن له مال قوم العبد قيمة عدل^(١) ، ثم استسعي
لصاحبه في قيمته غير مشقوق عليه . في حديثهما
جميعا : « فاستسعي غير مشقوق عليه » .

(١) العدل : المثل .

[٣٨٩٢] **حدثنا** ابنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ . . . بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، لَمْ يَذْكُرِ السَّعَايَةَ .

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَمُوسَى بْنُ خَلْفٍ ، جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ وَمَعْنَاهُ ، وَذَكَرْنَا فِيهِ السَّعَايَةَ .

٦ - بَابُ فِيمَنْ رَوَى أَنَّهُ لَا يُسْتَسْعَى

[٣٨٩٣] **حدثنا** الْقَعْنَبِيُّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً^(١) لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَقِيمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ ،

(١) الشرك : الحصة والنصيب .

فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَأَعْتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا
فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ .

[٣٨٩٤] حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ
أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ، قَالَ : وَكَانَ نَافِعٌ رُبَّمَا قَالَ : «فَقَدْ
عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» ، وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْهُ .

[٣٨٩٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ
أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . .
بِهَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ : فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ عَنِ
النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ شَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ : وَإِلَّا عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ .

[٣٨٩٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا
عِيسَى ، حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاً مِنْ مَمْلُوكٍ لَهُ ، فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ نَصِيبَهُ» .

[٣٨٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى .

[٣٨٩٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . . بِمَعْنَى مَالِكٍ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : «وَالْأَفْقَدُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ» . انْتَهَى حَدِيثُهُ إِلَى : «وَأَعْتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ» عَلَى مَعْنَاهُ .

[٣٨٩٩] **حدثنا الحسن بن علي** ، **حدثنا عبد الرزاق** ،
أخبرنا معمر ، **عن الزهري** ، **عن سالم** ، **عن**
ابن عمر ، **أن النبي ﷺ قال** : **«من أعتق شركاً له في**
عبد عتق منه ما بقي في ماله ، إذا كان له ما يبلغ ثمن
العبد» .

[٣٩٠٠] **حدثنا أحمد بن حنبل** ، **حدثنا سفيان** ، **عن**
عمرو ، **عن سالم** ، **عن أبيه** ، **يبلغ به النبي ﷺ** ،
قال : **«إذا كان العبد بين اثنين ، فأعتق أحدهما**
نصيبه ، فإن كان موسراً يقوم عليه قيمة ، لا وكس^(١)
ولا شطط^(٢) ، ثم يعتق» .

(١) الوكس : النقص .

(٢) الشطط : الجور والظلم والبعد عن الحق .

[٣٩٠١] **حدثنا أحمد بن حنبل**، **حدثنا محمد بن جعفر**، **حدثنا شعبة**، **عن خالد**، **عن أبي بشر** العنبري، **عن ابن التلب**، **عن أبيه**، **أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك**، **فلم يضمه النبي ﷺ**.

قال أحمد: **إنما هو بالتاء** - يعني: **التلب** - وكان شعبة ألق، **لم يبين التاء من التاء**.

٧- **باب فيمن ملك ذا رحم^(١) محرم**

[٣٩٠٢] **حدثنا مسلم بن إبراهيم** و**موسى بن إسماعيل**، **قالا**: **حدثنا حماد بن سلمة**، **عن قتادة**، **عن الحسن**، **عن سمرة**، **عن النبي ﷺ** - **وقال موسى في موضع آخر**: **عن سمرة**، **فيما**

(١) **ذو الرحم**: الأقارب، وما كان يجمع بينك وبينه نسب.

يَحْسِبُ حَمَّادٌ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ^(١) فَهُوَ حُرٌّ» .

[٣٩٠٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ : مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ .

[٣٩٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَهُوَ حُرٌّ .

[٣٩٠٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَالْحَسَنِ . . . مِثْلَهُ .

(١) المحرم: من لا يحل له نكاح المرأة من أقاربها .

٨ - بَابُ فِي عِتْقِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ

[٣٩٠٦] حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ خَطَّابِ بْنِ صَالِحِ مَوْلَى الْأَنْصَارِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ سَلَامَةَ بِنْتِ مَعْقِلِ امْرَأَةٍ مِنْ خَارِجَةِ قَيْسِ عَيْلَانَ قَالَتْ : قَدِمَ بِي عَمِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَاعَنِي مِنَ الْحُبَابِ بْنِ عَمْرٍو ، أَخِي أَبِي الْيَسْرِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَلَدْتُ لَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحُبَابِ ، ثُمَّ هَلَكَ ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : الْآنَ وَاللَّهِ ، تُبَاعِينَ فِي دِينِهِ ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي امْرَأَةٌ مِنْ خَارِجَةِ قَيْسِ عَيْلَانَ ، قَدِمَ بِي عَمِّي الْمَدِينَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَاعَنِي مِنَ الْحُبَابِ بْنِ

عَمْرٍو ، أَخِي أَبِي الْيَسْرِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَلَدْتُ لَهُ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : الْآنَ وَاللَّهِ ، تُبَاعِينَ
فِي دِينِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ وَلِيَّ
الْحُبَابِ؟» قِيلَ : أَخُوهُ أَبُو الْيَسْرِ بْنُ عَمْرٍو ، فَبَعَثَ
إِلَيْهِ ، فَقَالَ : «أَعْتَقُوهَا ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِرَقِيقٍ قَدِمَ عَلَيَّ
فَأْتُونِي أَعْوِضْكُمْ مِنْهَا» ، قَالَتْ : فَأَعْتَقُونِي ، وَقَدِمَ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَقِيقٌ ، فَعَوَّضَهُمْ مِنِّي غُلَامًا .

[٣٩٠٧] **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،
عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
بِعْنَا أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَأَبِي بَكْرٍ **خَوَّلَهُنَّ** ، فَلَمَّا كَانَ عَمْرُ **خَوَّلَهُنَّ** نَهَانَا
فَأَنْتَهَيْنَا .

٩- بَابُ فِي بَيْعِ الْمُدَبِّرِ ^(١)

[٣٩٠٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ مِنْهُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَبِيعَ بِسَبْعِمِائَةٍ أَوْ بِتِسْعِمِائَةٍ .

[٣٩٠٩] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا ، زَادَ : وَقَالَ - يَعْنِي : النَّبِيُّ ﷺ : «أَنْتَ أَحَقُّ بِثَمَنِهِ ، وَاللَّهُ أَعْنَى عَنْهُ» .

(١) المدبر : العبد إذا علقت عتقه بموتك .

[٣٩١٠] **حدثنا أحمد بن حنبل** ، **حدثنا إسماعيل بن إبراهيم** ، **حدثنا أيوب** ، **عن أبي الزبير** ، **عن جابر** : **أن رجلاً من الأنصار** ، **يقال له** : **أبو مذكور** ، **أعتق غلاماً له يقال له** : **يعقوب** ، **عن دبر** ، **لم يكن له مال غيره** ، **فدعا به رسول الله ﷺ** ، **فقال** : **«من يشتريه؟»** **فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام** **بثمانمائة درهم** ، **فدفعها إليه** ، **قال** : **«إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه** ، **فإن كان فيها فضل فعلى عياله** ، **فإن كان فيها فضل فعلى ذي قرابته** ، **أو قال** : **على ذي رحمه** ، **فإن كان فضلاً** **فهاهنا وهاهنا»** .

١٠- بَابُ فِيمَنْ أَعْتَقَ عَبِيدًا لَهُ لَمْ يَبْلُغْهُمْ النَّثْرَ

[٣٩١١] **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ
 أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ
 عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ عِنْدَ
 مَوْتِهِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ،
 فَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا ، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَجَزَّاهُمْ ثَلَاثَةَ
 أَجْزَاءٍ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً .

[٣٩١٢] **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي :
 ابْنَ الْمُخْتَارِ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِإِسْنَادِهِ
 وَمَعْنَاهُ ، وَلَمْ يَقُلْ : فَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا .

[٣٩١٣] **حدثنا** وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ
 خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ

الأنصار... بِمَعْنَاهُ ، وَقَالَ ، يَعْنِي : النَّبِيُّ ﷺ :
**«لَوْ شَهِدْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ لَمْ يُدْفَنَ فِي مَقَابِرِ
 الْمُسْلِمِينَ» .**

[٣٩١٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ
 يَحْيَى بْنِ عَتِيقٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ،
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ
 عِنْدَ مَوْتِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ
 ﷺ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَى أَرْبَعَةً .

١١- بَابُ فِيمَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ

[٣٩١٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
 قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهَيْعَةَ وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشْجِ ، عَنْ

نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ، فَمَالَ الْعَبْدِ لَهُ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ السَّيِّدُ» .

١٢- بَابٌ فِي عِتْقِ وَلَدِ الزَّانَا

[٣٩١٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَلَدُ الزَّانَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ» ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لِأَنَّ أُمَّتَّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَقَ وَلَدَ زَانِيَةٍ .

١٣- بَابٌ فِي ثَوَابِ الْعِتْقِ

[٣٩١٧] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا ضَمْرَةٌ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ ، عَنْ الْغَرِيفِ بْنِ

الدَّيْلَمِيُّ قَالَ : أَتَيْنَا وَائِلَةَ بَنِ الْأَسْقَعِ ، فَقُلْنَا لَهُ :
 حَدَّثْنَا حَدِيثًا لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ وَلَا نُقْصَانٌ ،
 فَغَضِبَ ، وَقَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَقْرَأُ وَمُصْحَفُهُ مُعَلَّقٌ
 فِي بَيْتِهِ فَيَزِيدُ وَيُنْقِصُ ، قُلْنَا : إِنَّمَا أَرَدْنَا حَدِيثًا
 سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 فِي صَاحِبٍ لَنَا أَوْجَبَ ، يَعْنِي : النَّارَ ، بِالْقَتْلِ ،
 فَقَالَ : «أَعْتَقُوا عَنْهُ ، يُعْتِقِ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا
 مِنْهُ مِنَ النَّارِ» .

١٤- بَابُ أَيِّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ؟

[٣٩١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ
 هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ
 سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

الْيَعْمَرِيُّ ، عَنْ أَبِي نَجِيحِ السُّلَمِيِّ قَالَ : حَاصِرْنَا
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَصْرِ الطَّائِفِ - قَالَ مُعَاذٌ :
 سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : بِقَصْرِ الطَّائِفِ ، بِحِصْنِ
 الطَّائِفِ ، كُلُّ ذَلِكَ - فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ : «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ فَلَهُ
 دَرَجَةٌ . . .» وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ : «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا ،
 فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَاعِلٌ وَقَاءً^(١) كُلَّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا
 مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً
 مُسْلِمَةً ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَاعِلٌ وَقَاءً كُلَّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا
 عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(١) الوقاية : صيانة الشيء وتجنب الأذى .

[٣٩١٩] **حدثنا** عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ،
 حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو ، قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ
 عَامِرٍ ، عَنْ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمِطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ
 عَبْسَةَ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
 قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَعْتَقَ
 رَقَبَةً^(١) مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ» .

[٣٩٢٠] **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
 عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ
 شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمِطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ أَوْ
 مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ : حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ مَعْنَى مُعَاذٍ إِلَى قَوْلِهِ :

(١) الرقبة : الإنسان المعتق .

«أَيُّمَا امْرِئٍ أَعْتَقَ مُسْلِمًا»، «وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْتَقَتْ امْرَأَةً»، زَادَ: «وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ، إِلَّا كَانَتَا فِكَأَكُهُ مِنَ النَّارِ، يَجْزِي مَكَانَ كُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْهُمَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ».

١٥- بَابُ فِي فَضْلِ الْعِتْقِ فِي الصَّحَّةِ

[٣٩٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيبَةَ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يُعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا سَبِعَ».

أَخْرَجَ كِتَابَ الْعِتَاقِ.

فهرس الموضوعات

٣. تابع أول كتاب الأطعمة
- ٢٢- باب في أكل الثريد
- ٢٣- باب في كراهية التقذر للطعام
- ٢٤- باب النهي عن أكل الجلالة
- ٢٥- باب في أكل لحوم الخيل
- ٢٦- باب في أكل الأرنب
- ٢٧- باب في أكل الضب
- ٢٨- باب في أكل الحبارى
- ٢٩- باب في أكل حشرات الأرض
- ٣٠- باب ما لم يذكر تحريمه
- ٣١- باب في أكل الضبع
- ٣٢- باب النهي عن أكل السباع
- ٣٣- باب في الحمر الأهلية
- ٣٤- باب في أكل الجراد
- ٣٥- باب في أكل الطافي من السمك
- ٣٦- باب في المضطر إلى الميتة
- ٣٧- باب في الجمع بين ثونين من الطعام

- ٢٨- باب في أكل الجبن ٢٦
- ٢٩- باب في النحل ٢٦
- ٤٠- باب في أكل الثوم ٢٧
- ٤١- باب في التمر ٢٢
- ٤٢- باب تفتيش التمر عند الأكل ٢٢
- ٤٣- باب الإقران في التمر عند الأكل ٢٤
- ٤٤- باب في الجمع بين لونين في الأكل ٢٤
- ٤٥- باب الأكل في آنية أهل الكتاب ٢٦
- ٤٦- باب في دواب البحر ٢٧
- ٤٧- باب في الضارة تقع في السمن ٢٩
- ٤٨- باب في الذباب يقع في الطعام ٤١
- ٤٩- باب في اللقمة تسقط ٤١
- ٥٠- باب في الخادم يأكل مع المولى ٤٢
- ٥١- باب في المنديل ٤٣
- ٥٢- باب ما يقول الرجل إذا طعم ٤٣
- ٥٣- باب في غسل اليد من الطعام ٤٥
- ٥٤- باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام ٤٥
- ٢١- أول كتاب الطب ٤٧
- ١- باب الرجل يتداوى ٤٧
- ٢- باب في الحمية ٤٨

- ٣- باب في الحجامة ٤٩.
- ٤- باب في موضع الحجامة ٥٠.
- ٥- باب متى تستحب الحجامة؟ ٥٢.
- ٦- باب في قطع العرق ٥٢.
- ٧- باب في الكي ٥٤.
- ٨- باب في السعوط ٥٤.
- ٩- باب في النشرة ٥٥.
- ١٠- باب في الترياق ٥٥.
- ١١- باب في الأدوية المكروهة ٥٦.
- ١٢- باب في ثمرة العجوة ٥٩.
- ١٣- باب في العلاق ٦٠.
- ١٤- باب في الأمر بالكحل ٦١.
- ١٥- باب ما جاء في العين ٦٢.
- ١٦- باب في الغيل ٦٣.
- ١٧- باب تعليق التمانم ٦٤.
- ١٨- باب ما جاء في الرقى ٦٥.
- ١٩- باب كيف الرقى؟ ٧٠.
- ٢٠- باب في السمنة ٨١.
- ٢١- باب في الكاهن ٨٣.

- ٢٢- باب في النجوم ٨٢
- ٢٣- باب في الخط وزجر الطير ٨٥
- ٢٤- باب في الطيرة ٨٧
- ٢٧- أول كتاب العتاق ٩٧
- ١- في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ٩٧
- ٢- باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتب ٩٩
- ٣- باب في العتق على الشرط ١٠٣
- ٤- باب فيمن أعتق نصيبا له من مملوك ١٠٤
- ٥- باب من ذكر السعاية في هذا الحديث ١٠٦
- ٦- باب فيمن روى أنه لا يستسعى ١٠٨
- ٧- باب فيمن ملك ذا رحم محرم ١١٢
- ٨- باب في عتق أمهات الأولاد ١١٤
- ٩- باب في بيع المدبر ١١٦
- ١٠- باب فيمن أعتق عبدا له ثم يبلغهم الثلث ١١٨
- ١١- باب فيمن أعتق عبدا له مال ١١٩
- ١٢- باب في عتق ولد الزنا ١٢٠
- ١٣- باب في ثواب العتق ١٢٠
- ١٤- باب أي الرقاب أفضل؟ ١٢١
- ١٥- باب في فضل العتق في الصحة ١٢٤